

الذخيرة

لأختها من احدى الدارين قال سحنون تقسم الدار خمسة اجزاء فإذا خرج سهم الغلام جمع له سهمان فإن خرج سهم احدهن اخذ الثالث ثم يسهم فيأخذ للثانية الخمس الرابع ثم الباقي للثالثة فإن خرج أولا لإحدهن خرجن قبله فله الباقي فإن وقع سهم الواهبة في الدوار الموهوبة فسهمها للموهوب أو في الدار الخرى بطلت بينهما فإن اختلفت الداران مبنية وقاعة قسمتا مفردتين فإن كانت الهبة في المبنية جمع للموهوبة فيها سهمان من خمسة بالقيمة أو في القاعة فكذلك ومتى كانت الداران لا يجتمعان في القسم جمع للموهبة سهمان في موضع الا ان يقتسموا التي ليست الهبة فيها فرع قال صاحب التنبيهات يقسم الماء بالقلد فائدة قال القلد بكسر القاف وسكون اللام وهو القدر التي يقسم بها الماء قاله جماعة وقال ابن دريد هو الحظ من الماء يقال سقينا ارضا بقلدنا أي بحظنا وقال ابن قتيبة هو سقي الزرع وقت حاجته تمهيد قال صاحب التنبيهات اختلف الأصحاب في ضبط القلد فذكروا صفات وأورد بعضهم على بعض اسئلة كثيرة وقد جمعت ذلك محررا فقال عبد الملك واصبغ وغيرهما يثقب اسفل قدر بمثقب يمسكه الأمانيان عندهما وتعلق على قصرية ويصب الماء فيها مع الفجر وكلما قرب فراغه صب الى الفجر من الغد ويقسم الماء المجتمع على اقلهم سهمًا أو كيلا أو وزنا ثم يجعل لكل شريك قدر يحمل سهمه ويثقب بالمثقب الأول ويعلق بمائه ويصرف الماء كله اليه فيسقي ما دام الماء يسيل من القدر فإن تشاحوا في التبدئة استهموا وقيل هذا فاسد إذا كان بعضهم اكثر سهمًا لأن كبر القدر